نتتبع المسار العلمي والمهني لخريجي مؤسسات التعليم القرآني في الجزائر

الدكتور محند أوإدير مشنان
مدير التوجيه الديني والتعليم القرآني، وزارة الشؤون الدينية والأوقاف، الجزائر
أستاذ الفقه والأصول، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر

مقدمة

الحمد الله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمين، وبعد،

فإن استراتيجيات التعليم تبحث وتخطط للوصول إلى ملمح يتخرج به الطلبة من المؤسسات التعليمية، وهم يملكون القدرة على التعامل مع الواقع المعيش، ويتمكنون من أداء الأدوار التي ينتظرها منهم المجتمع بعد تخرجهم.

وهؤلاء المتخرجون رغم ما يحملونه من مؤهلات ومهارات متفاوتة فإنهم يحتاجون إلى متابعة ومرافقة في مسارهم العلمي والمهني، فهم يتطلعون إلى أن تكون لديهم مناصب في سوق العمل، ويتطلعون ويتطلع المجتمع منهم أن يرفعوا مستواهم ويرقوا معارفهم بما يضمن الأداء الأحسن للوظائف المنتظرة منهم.

وهذا ما يدعو إلى الاهتمام بقضية متابعة الخريجين في مسارهم المهني والعلمي.

المبحث الأول: تحديد بعض المفاهيم والمصطلحات وبيان ملمح الخريجين

لابد من تحديد بعض

المصطلحات والمفاهيم المرتبطة بهذا الموضوع.

المطلب الأول: المقصود بالتعليم القرآني

ليس المقصود بالتعليم القرآني في هذه الكلمة هو مجرد تعليم القرآني الكريم وتحفيظه، بل المقصود بالتعليم القرآني هنا هو كل المواد التعليمية المنبثقة من القرآن الكريم باعتباره كتاب الله ﷻ والمصدر الأول من مصادر التشريع الإسلامي.

وبناء عليه فيدخل في هذا المفهوم مختلف علوم الشريعة الإسلامية التي تدرِّسها مؤسسات التعليم العالي المتخصصة في علوم الشريعة الإسلامية من القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف وعلومهما، والعقيدة الإسلامية وما يتبعها من دراسة الفرق والمذاهب القديمة والحديثة والمعاصرة، والفقه الإسلامي وأصوله، والسيرة النبوية والتاريخ الإسلامي، وعلوم الآلة التي يحتاج إليها كوسائل لدراسة علوم الشريعة كالمنطق وعلوم اللغة.

المطلب الثاني: مفهوم التعليم العالي

التعليم العالي مرحلة من مراحل التعليم التخصصي الأكاديمي الذي يهدف إلى سد الاحتياجات الحاضرة والمستقبلية للمجتمع من الكفاءات البشرية المؤهلة في مختلف المجالات. ويلتحق به من أتم المرحلة الثانوية، لدراسة برامج تعليمية وتدريبية في شتى التخصصات النظرية والعملية.

والتعليم العالي هو كل أنواع التعليم الذي يلي مرحلة التعليم الثانوي ـ أو ما يعادلها ـ، وتقدمه مراكز التدريب الفني ـ المعاهد العليا ـ الكليات الجامعية.

المطلب الثالث: المقصود من تتبع مسار الخريجين العلمي والمهني تدخل في عملية التتبع

إجراءات ووسائل متعددة، لعل من أهمها:

- الإدماج المهني لخريجي الجامعة واستقبالهم في محيط الشغل.

- متابعة تكوينهم، وتحيين معارفهم، قصد ترقيتهم ورفع مستواهم العلمي والمهني، بشكل دائم ومستمر.

وهذه أدوار قد تقوم مؤسسات التعليم العالي، والدوائر الوزارية ذات العلاقة بالتخصص، دون إغفال مبادرة المجتمع المدني من خلال الجمعيات الخيرية التطوعية.

المطلب الرابع: ملمح الطالب المتخرج من مؤسسات التعليم القرآني العالية

إنّ الطالب الذي نطمح إلى تكوينه، ينبغي أن تتحقق فيه المقاصد الآتية، ويكون ملمح تخرجه متكاملا على مستواه الشخصي، وعلى مستوى انتمائه لوطنه واعتزازه بأمته، مع القدرة على التفتح على الآخرين من أبناء جلدته وغيرهم، للتعاون معهم وفتح سبل التواصل معهم.

ويمكن أن نذكر بعض النقاط التي تدخل ضمن هذا الملمح المرجو فيما يأتي:

1 ـ يحفظ القرآن الكريم حفظا جيدا أو القدر المقرر عليه ـ على الأقل ـ ويتلوه تلاوة صحيحة.

2 ـ يمتلك قدرا كافيا من المعرفة بعلوم الشريعة الإسلامية أصولا وفروعا، ويستطيع توظيفها في الحياة العملية.

3 ـ يعلم السياقات الزمانية والمكانية واللغوية التي وردت فيها النصوص الشرعية ويقرأها من خلالها ولا يفصلها عنها، ويقدر على إسقاطها على الوقائع التي تعرض عليه.

4 ـ يفهم مقاصد الشريعة الإسلامية ويفقه مآلات أحكامها.

5 ـ يقدر على فهم النصوص الشرعية وتحليلها واستخلاص الأحكام منها مع فقه حكمها.

6 ـ يكون قادرا على تعليم المعارف التي تلقاها وتبليغها تبليغا صحيحا .

7 ـ يكون مؤهلا علميا وفكريًا، لأداء واجبه في خدمة بلاده، والنهوض بأمته، في ضوء مبادئ الإسلام السديدة.

8 ـ يكون بصيرا بواقعه، مدركا لمتغيراته، وقادرا على المواءمة بين مبادئ الإسلام وهذه المتغيرات.

9 ـ يتكفل بتقديم كل الخدمات المنتظرة منه دينيا واجتماعيا.

10 ـ تتكون لديه مهارات تؤهله للقيام بالخدمات المنتظرة منه في مجال العمل الذي سيمارسه بعد تخرجهم.

11 ـ يحرص على تثبيت صفة التسامح والتفتح بين الناس، وينفر من التعصب والتطرف والعنف والغلو.

12 ـ يتقبل الآخرين من غير دينه، ويقدر على التعايش معهم.

13 ـ يشجع على نشر صفة الخير بمعناه المادي والأدبي في المجتمع، ويسهر على تنظيمه.

14 ـ يعمل على توثيق الصلة بين مختلف الفئات الاجتماعية عن طريق تقوية التعاون والتضامن والتراحم بينها.

15 ـ يغرس ثقة المواطنين بأنفسهم عن طريق تثبيت الإيمان الراسخ الذي يدفع إلى العمل والإبداع، ويبعد عن الكسل والتواكل.

16 ـ يكون قادرا على الدعوة إلى الله تعالى وتبليغ أحكام الإسلام.

17 ـ يسهر على استمرار الوحدة الدينية السائدة في مجتمعه من حيث أصولها وفروعها.

18 ـ يعتز بثوابت الأمة ويتمسك بها، ويجيد التعامل مع الآخرين من المسلمين وغيرهم ويتسامح معهم.

19 ـ يجتهد في ترسيخ التوافق الاجتماعي، وذلك بدعوته إلى الالتزام بالسلوك الاجتماعي الطيب بين أفراد المجتمع.

20 ـ يرفض تشتيت وحدة المجتمع بكل فئاته وأطيافه تحت أي ذريعة، دينية كانت أو سياسية أو اجتماعية أو ثقافية.

21 ـ يسعى إلى تنمية قدرة المواطنين على مواجهة الحياة الواقعية وظروفها الاجتماعية بواسطة نشر التعليم الديني ا لصحيح .

22 ـ يسهم في صيانة المجتمع من الانحرافات وحمايته من مختلف الآفات الاجتماعية بواسطة الوعي الديني الصحيح.

23 ـ يعمل على ترسيخ محبة المواطنين لوطنهم، وذلك بدعوتهم إلى الحرص الدائم على صون أمجاده وعزّته وكرامته وحريته.

المبحث الثاني: وسائل متابعة خريجي مؤسسات ومعاهد التعليم القرآني العالية .

تتعد وسائل هذا التتبع وطرائقه، ويتعدد القائمون عليه، على أنه ينبغي أن تتعاون في ذلك كل فعاليات المجتمع، ابتداء من أسرة المتخرج وعائلته، إلى المؤسسة التعليمية التي تخرج منها، إلى الدوائر الحكومية التي تضطلع برسم خطط هذا التتبع من أجل تحقيق أكبر من توظيف الطاقات البشرية، إلى منظمات المجتمع المدني كالتجمعات الطلابية، والجمعيات الأهلية الخيرية.

وفيما يلي سأتحدث عن تجربة قطاع الشؤون الدينية والأوقاف في تكفله بجزء مهم من خريجي مؤسسات التعليم العالي في الشق المتعلق بالتوظيف والتشغيل، بما يفتحه من مناصب شغل لصالح هؤلاء الطلبة، وفقا لمخططات واستراتيجيات الدولة الجزائرية، مع

الإشارة إلى إسهام قطاعات أخرى كوزارة التربية الوطنية، والمؤسسات الجامعية.

وسأركز على المحاور الآتية:

المطلب الأول: التوظيف و ا لتشغيل

إن الهاجس الأول الذي يشغل خريجي الجامعات ومؤسسات التعليم العالي المختلفة، هو التخوف من البطالة التي صارت ظاهرة عالمية تمس كل المجتمعات دون استثناء، وما ارتفاع معدلات البطالة في العالم إلا دليل على هذا الهاجس. لذلك كان تتبع هؤلاء المتخرجين في توفير مناصب العمل من أكبر الأولويات التي تشغل سياسات الدول ومخططاتها الإنمائية.

أولا ـ التوظيف في قطاعي التربية الوطنية والتعليم العالي

يستوعب قطاع التربية الوطنية عددا معتبرا من خرجي مؤسسات التعليم العالي المتخصصين في علوم الشريعة الإسلامية (التعليم القرآني)، وذلك من خلال مناصب أساتذة التعليم الثانوي والمتوسط والابتدائي التي تفتح كل سنة، عبر كل التراب الوطني. وهذه المناصب صارت مخصصة للطلبة الجامعيين الحاصلين على شهادة الليسانس في العلوم الإسلامية فما فوق.

كما يستقطب قطاع التعليم العالي من خلال توظيف الأساتذة الجامعيين المتخصصين في علوم الشريعة الإسلامية، وعددا من حاملي شهادة الماجستير والدكتوراه.

ثانيا ـ الأسلاك الوظيفية لخريجي العلوم الإسلامية من الجامعات والمعاهد المتخصصة

1 ـ حدد القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف ستة أسلاك خاصة بهذا القطاع هي:

- سلك المفتشين.
- سلك وكلاء الأوقاف.
- سلك الأئمة.
- سلك المرشدات الدينيات.
- سلك معلمي القرآن الكريم.
- سلك أعوان المساجد[1].

2 - وقد خصصت الأسلاك الأربعة الأولى كلها لخريجي مؤسسات التعليم العالي في العلوم الإسلامية، سعيا إلى استقطابهم وتوفير مناصب الشغل لهم[2].

ثانيا - الرتب الوظيفية

تتضمن الأسلاك السابقة رتبا موزعة كما يلي:

1 - يضم سلك المفتشين ثلاث رتب هي:

- رتبة مفتش التوجيه الديني والتعليم القرآني.

- رتبة مفتش إدارة الأملاك الوقفية.

رتبة المفتش الرئيس.

وكلها مفتوحة لخريجي المؤسسات الجامعية المتخصصة في العلوم الإسلامية[3].

2 - يضم سلك وكلاء الأوقاف:

- رتبة وكيل الأوقاف، ويوظف عن طريق المسابقة على أساس الاختبارات من بين المترشحين الحائزين على شهادة الليسانس في العلوم الإسلامية - فرع الشريعة والقانون أو ما يعادلها من التخصصات القريبة كالحقوق والاقتصاد.

- رتبة وكيل الأوقاف الرئيس، ويوظف عن طريق المسابقة على أساس الاختبارات من بين المترشحين الحائزين على شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية - فرع الشريعة والقانون أو ما يعادلها من التخصصات القريبة كالحقوق والاقتصاد[4].

3 ـ **يضم سلك الأئمة أربع رتب:**

ـ رتبة الإمام المعلم (آيلة للزوال، لأن الأئمة المعلمين سيرقون عن طريق التكوين تدريجيا إلى أئمة مدرسين).

ـ رتبة إمام مدرس.

ـ رتبة إمام أستاذ.

ـ رتبة إمام أستاذ رئيس[5].

وكلها مخصصة لخرجي مؤسسات التعليم العالي كما سيأتي[6].

4 ـ **يوظف في رتبة إمام أستاذ:**

ـ عن طريق المسابقة على أساس الاختبارات المترشحون الحائزون على شهادة الليسانس في العلوم الإسلامية أو ما يعادلها، شريطة أن يكونوا حافظين للقرآن الكريم كاملا[7].

ورتبة الإمام المدرس مخصصة للمعاهد الوطنية الخاصة وهي مصنفة ضمن مؤسسات التعليم العالي، لأن الملتحقين بها من الحائزين على مستوى الثالثة ثانوي، الحافظين للقرآن الكريم كله، الذين تابعوا تكوينا متخصصا مدته ثلاث سنوات[8].

يوظف في رتبة إمام أستاذ رئيس عن طريق المسابقة على أساس الاختبارات المترشحون الحائزون على شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية أو ما يعادلها، شريطة أن يكونوا حافظين للقرآن الكريم كاملا[9].

5 ـ **يضم سلك المرشدات رتبتين:**

ـ رتبة المرشدة الدينية.

ـ رتبة المرشدة الدينية الرئيسة[10].

توظف في رتبة مرشدة دينية عن طريق المسابقة على أساس الاختبارات المترشحات الحائزات على شهادة الليسانس في العلوم الإسلامية أو ما يعادلها، شريطة أن يكن حافظات للقرآن الكريم كاملا[11].

توظف في رتبة مرشدة دينية رئيسة عن طريق المسابقة على أساس الاختبارات المترشحات الحائزات على شهادة الماجستير في العلوم الإسلامية أو ما يعادلها، شريطة أن يكن حافظات للقرآن الكريم كاملا[12].

ومن خلال ما سبق نستنتج أن القانون الأساسي لقطاع الشؤون الدينية والأوقاف، في استراتيجية التوظيف، ثمن حفظ القرآن الكريم، وجعله شرطا كل رتب الأئمة والمرشدات والمفتشين، وذلك تشجيعا على حفظ القرآن الكريم، ودفعا للطلبة المتخرجين من الجامعة الذين لم يتموا حفظ القرآن الكريم ليبذلوا جهدا أكبر لإتمامه، إذا أرادوا أن تفتح لهم فرصة الالتحاق بالمناصب المذكورة سابقا.

المطلب الثاني: الترقيات

في سياق متابعة الخريجين في مسارهم المهني، يستفيدون من ترقيات في السلم الوظيفي، تسهم في تحسين وضعهم الاجتماعي والاقتصادي، وتدفعهم إلى ترقية معارفهم وتجديدها، لأن نظام الترقية مرتبط ارتباطا وثيقا بمبدأ التكوين وتحسين المستوى.

وقد نظم القانون هذه الترقيات كما يلي:

أولا ـ ترقية الأئمة المدرسين

1 ـ يرقى الأئمة المدرسون إلى رتبة إمام أستاذ، عن طريق الامتحان المهني، إذا كانت لهم 5 سنوات من الخدمة الفعلية في هذه الرتبة. وذلك (في حدود المناصب المتاحة).

2 ـ يرقى الأئمة المدرسون إلى رتبة إمام أستاذ، عن طريق الترقية الاختيارية، إذا كانت لديهم 10 سنوات من الخدمة الفعلية في هذه الرتبة. وذلك (في حدود المناصب المتاحة)[13].

3 ـ يرقى الأئمة المدرسون إلى رتبة إمام أستاذ، على أساس الشهادة، إذا تحصلوا بعد توظيفهم على شهادة الليسانس أو ما يعادلها

مع حفظ القرآن الكريم كاملا (في حدود المناصب المتاحة).

ثانيا ـ ترقية الأئمة الأساتذة

1 ـ يرقى الأئمة الأساتذة إلى رتبة إمام أستاذ رئيس عن طريق الامتحان المهني، إذا كانت لهم 5 سنوات من الخدمة الفعلية في هذه الرتبة. (في حدود المناصب المتاحة).

2 ـ يرقى الأئمة الأساتذة إلى رتبة إمام أستاذ رئيس، عن طريق الترقية الاختيارية، إذا كانت لديهم 10 سنوات من الخدمة الفعلية في هذه الرتبة. وذلك (في حدود المناصب المتاحة) [14].

3 ـ يرقى الأئمة الأساتذة إلى رتبة إمام أستاذ رئيس، على أساس الشهادة، إذا تحصلوا بعد توظيفهم على شهادة الماجستير أو ما يعادلها مع حفظ القرآن الكريم كاملا (في حدود المناصب المتاحة) [15].

ثالثا ـ ترقية المرشدات الدينيات

1 ـ ترقى المرشدات الدينيات إلى رتبة مرشدة دينية رئيسة عن طريق الامتحان المهني، إذا كانت لهن 5 سنوات من الخدمة الفعلية في هذه الرتبة، مع حفظ القرآن الكريم كاملا. (في حدود المناصب المتاحة).

2 ـ تُرَقَّى المرشدات الدينيات إلى رتبة مرشدة دينية رئيسة، عن طريق الترقية الاختيارية، إذا كانت لديهن 10 سنوات من الخدمة الفعلية في هذه الرتبة. وذلك (في حدود المناصب المتاحة) [16].

3 ـ تُرَقَّى المرشدات الدينيات إلى رتبة مرشدة دينية رئيسة، على أساس الشهادة، إذا تحصن بعد توظيفهن على شهادة الماجستير أو ما يعادلها، مع حفظ القرآن الكريم كاملا (في حدود المناصب المتاحة)[17].

رابعا ـ ترقية الأئمة الأساتذة الرئيسين والمرشدات الرئيسات ووكلاء الأوقاف والمفتشين.

1 ـ يرقى الأئمة الأساتذة الرئيسون، والمرشدات الدينيات الرئيسات إلى رتبة مفتش التوجيه الديني والتعليم القرآني، عن طريق الامتحان المهني، بعد أقدمية 5 سنوات من الخدمة الفعلية[18].

2 ـ يرقى وكلاء الأوقاف الرئيسون إلى رتبة مفتش إدارة الأملاك الوقفية، عن طريق الامتحان المهني، بعد أقدمية 5 سنوات من الخدمة الفعلية[19].

3 ـ يرقى مفتشو التوجيه الديني والتعليم القرآني، ومفتشو إدارة الأملاك الوقفية إلى رتبة مفتش رئيس، عن طريق الامتحان المهني، بعد أقدمية 5 سنوات من الخدمة الفعلية[20].

خامسا ـ الترقية إلى رتبة الإمام الأول:

يعين الإمام الأول من بين:

1 ـ الموظفين المرسمين المنتمين إلى رتبة إمام أستاذ، الذين يثبون 3 سنوات من الخدمة الفعلية.

2 ـ الموظفين المرسمين المنتمين إلى رتبة إمام مدرس، الذين يثبون 8 سنوات من الخدمة الفعلية[21].

سادسا ـ الترقية إلى رتبة الإمام المعتمد:

يعين الإمام المعتمد من بين:

1 ـ الموظفين المرسمين المنتمين إلى رتبة إمام أستاذ رئيس، الذين يثبون 3 سنوات من الخدمة الفعلية.

2 ـ الموظفين المرسمين المنتمين إلى رتبة إمام أستاذ، الذين يثبون 5 سنوات من الخدمة الفعلية[22].

سابعا ـ الترقية إلى رتبة الإمام المفتي:

يعين الإمام المفتي من بين:

1 ـ الموظفين المرسمين المنتمين إلى رتبة مفتش التوجيه

الديني والتعليم القرآني، الذين يثبون 5 سنوات من الخدمة الفعلية.

2الموظفين المرسمين المنتمين إلى رتبة إمام أستاذ رئيس، الذين يثبون 7 سنوات من الخدمة الفعلية.

3 ـ الموظفين المرسمين المنتمين إلى رتبة إمام أستاذ، الذين يثبون 10 سنوات من الخدمة الفعلية[23].

المطلب الثالث: التكوين

تهتم المؤسسات المختلفة بوضع مسار تكويني للمتخرجين، بعد التحاقهم بمناصب شغلهم، من أجل رفع كفاءتهم المهنية، وتجديد معارفهم وتحيينها، ومواكبة التغيرات السريعة.

والتكوين في هذا العرض مركز على قطاع الشؤون الدينية والأوقاف باعتباره أكبر مستقطب لخريجي العلوم الإسلامية، وقبل ذلك أذكر نموذجا لتجربة وزارة التربية الوطنية والمؤسسات الجامعية:

أولا ـ المسار التكويني لأساتذة التربية الإسلامية والعلوم الإسلامية في وزارة التربية الوطنية

يخضع المتخرج من الجامعات الإسلامية لإجراء مسابقة من أجل التوظيف كأستاذ لمادة التربية الإسلامية أو العلوم الإسلامية وتكون مقاييسها حول ما يلي:

ـ مادة التخصص.

ـ علوم التربية.

ـ الثقافة العامة.

وبعد نجاحه يعين أستاذا متربصا، ويخضع لتكوين ميداني تطبيقي يهدف إلى تحقيق ما يلي:

1 ـ الولوج إلى مضامين نظريات التعلم، والوقوف على أبرز مؤشرات تطبيقاتها في تدريس التربية الإسلامية.

2 ـ حصر الاتجاهات الحديثة في تدريس التربية الإسلامية، والكشف عن أبرز تطبيقاتها.

3 ـ فحص أبرز ملامح الاتجاهات الحديثة في تصميم مناهج تدريس التربية الإسلامية.

4 ـ الوقوف على أبرز ملامح إعداد معلم التربية الإسلامية في ضوء الاتجاهات العالمية الحديثة.

5 ـ الكشف عن التقنيات الحديثة في التعليم وكيفية دمجها في تعليم التربية الإسلامية.

6 ـ الكشف عن طبيعة طرق التدريس الحديثة، ومناقشة كيفية تطبيقاتهم في تدريس التربية الإسلامية.

7 ـ الكشف عن طبيعة تقويم التعلم في ضوء الاتجاهات الحديثة، وكيفية الإفادة منه في تقويم تعليم التربية الإسلامية.

8 ـ مفهوم التعليم والتدريس، ومفهوم طريقة التدريس، ومفهوم الاتجاهات الحديثة في التدريس.

9 ـ منهجية تعليم التربية الإسلامية قديمًا (تأصيل تعليم التربية الإسلامية).

10 ـ التدرب على طرق التدريس الحديثة وتطبيقاتها في تدريس التربية الإسلامية (التعلم التعاوني، التعلم البنائي، حل المشكلات، البحث والاستكشاف، لعب الأدوار، التشخيص والعلاج...)

11 ـ التدرب على تقويم تعلم التربية الإسلامية في ضوء الاتجاهات الحديثة في تقويم التعلم.

12 ـ المشاركة في الملتقيات التربوية الجهوية والوطنية.

إسهام الجامعة في عملية تكوين الخريجين

تسهم الجامعة في عملية المتابعة عن طريق ما يأتي:

ـ فتح أبواب الدارسات العليا: ماجستير دكتوراه في كل التخصصات والجامعات.

ـ المنح القصيرة والمتوسطة والطويلة.

ـ العطل السبتية.

ـ نشر المقالات والأبحاث في المجلات العلمية المحكمة.

ـ إلقاء المحاضرات وتنظيم الملتقيات والدورات العلمية والورشات العملية.

ثانيا ـ أنواع التكوين التي توفرها وزارة الشؤون الدينية والأوقاف

توفر وزارة الشؤون الدينية والأوقاف عدة أنماط من التكوين للمتخرجين من مؤسسات التعليم العالي، بعد التحاقهم بوظائفهم، للوصول إلى جملة من الأهداف المتعلقة برفع الكفاءة الوظيفية للمستخدمين.

ومن هذه الأنماط:

الوحدات	الحجم الساعي الأسبوعي	المعامل
آيات وأحاديث الأحكام	3	2
المذهب المالكي: نشأته ومدارسه وبعض أعلامه	3	2
الخطابة	2	2
الفقه وأصوله	3	3
الثقافة القانونية والمهنية	3	2
مقاصد الشريعة الإسلامية	2	2
البلاغة	3	2
قواعد اللغة العربية	3	3
الثقافة الإسلامية	2	2
التجويد	2	2
علم النفس التربوي	1	1
الإعلام الآلي	1	1
المجموع العام	28	24

1 ـ التربص التجريبي: ومدته سنة واحدة تستفيد منه كل الأسلاك والرتب، وينتهي بالترسيم في قطاع الوظيف العمومي، وفي حالة عدم النجاح في امتحان التربص يمدد التربص سنة واحدة فقط[24].

2 ـ التكوين الأولي: يستفيد منه الأئمة الأساتذة المرسمون الحاصلون على شهادة الماجستير أو ما يعادلها، والأئمة الأساتذة الذين يثبون 10 سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة، الذين يدمجون في رتبة إمام أستاذ رئيس[25].

ـ وتستفيد منه المرشدات الدينيات المرسمات الحاصلات على شهادة الماجستير أو ما يعادلها، والمرشدات الدينيات، إذا كان لديهن 10 سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة اللواتي، عند إدماجهن في رتبة مرشدة رئيسة[26].

3 ـ التكوين التكميلي للالتحاق برتبة إمام مدرس

يلتحق به الأئمة المنتمون إلى رتبة إمام مدرس قصد الترقية على رتبة إمام أستاذ، ويدوم مدة 9 أشهر يتم في المعاهد الوطنية للتكوين المتخصص التابعة لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف، وينظم بشكل تناوبي، ويشمل دروسا نظرية، ومحاضرات منهجية، وملتقيات، وأعمالا موجهة، وتربصات تطبيقية.

4 ـ برنامج التكوين التكميلي

مدته 7 أشهر.

ويتضمن الوحدات الآتية[27]:

الوحدات	الحجم الساعي الأسبوعي	المعامل
آيات وأحاديث الأحكام	3	2
المذهب المالكي: نشأته ومدارسه وبعض أعلامه	3	2

الوحدات	الحجم الساعي الأسبوعي	المعامل
الخطابة	2	2
الفقه وأصوله	3	3
الثقافة القانونية والمهنية	3	2
مقاصد الشريعة الإسلامية	2	2
البلاغة	3	2
قواعد اللغة العربية	3	3
الثقافة الإسلامية	2	2
التجويد	2	2
علم النفس التربوي	1	1
الإعلام الآلي	1	1
المجموع العام	28	24

5 ـ التكوين التحضيري

ويستفيد منه الناجحون في التربص من أسلاك الآتية:

أ ـ سلك وكلاء الأوقاف: وكيل أوقاف رئيس، وكيل أوقاف.

ب ـ سلك الأئمة: رتبة إمام أستاذ رئيس، رتبة إمام أستاذ.

ج ـ سلك المرشدات الدينيات: رتبة مرشدة دينية رئيسة، رتبة مرشدة دينية.

مدته: 3 أشهر.

مكانه: المدرسة الوطنية للتكوين المتخصص.

6 ـ برنامج التكوين التحضيري النظري للالتحاق برتبة إمام أستاذ أو مرشدة دينية

مدته 45 يوما، يتضمن الوحدات الآتية:

الوحدات	الحجم الساعي الأسبوع	المعامل
مدارس الفقه الإسلامي	3	2
أهم أعلام الفقه المالكي	3	2
التجويد	3	2
القراءات	3	2
الخطابة وتقنيات الاتصال	2	2
علم النفس التربوي	3	2
تاريخ الحركة الوطنية	3	2
الثقافة القانونية والتشريع	2	2
محاضرات في الثقافة العامة	3	2
المجموع العام	25	18

برنامج التكوين التحضيري التطبيقي:

يتابع المتربص تربصا تطبيقيا مدته 45 يوما، تحت إشراف مؤطر يعين من طرف مديرية الشؤون الدينية والأوقاف للولاية التي يعمل فيها.

6 ـ برنامج التكوين التحضيري النظري للالتحاق برتبة إمام أستاذ رئيس أو مرشدة دينية رئيسة

مدته 45 يوما، ويتضمن الوحدات الآتية:

الوحدات	الحجم الساعي الأسبوع	المعامل
الفقه المقارن	3	2
مصادر الفقه المالكي الأولى	3	2
التجويد	3	2
القراءات	3	2
فن الخطابة	2	2
علم الاجتماع الإسلامي	3	2
الحركة الإصلاحية في الجزائر	3	2
الثقافة القانونية والتشريع	2	2
قضايا فقهية معاصرة	3	2
المجموع العام	25	18

برنامج التكوين التحضيري التطبيقي: يتابع المتربص تربصا تطبيقيا مدته 45 يوما، تحت إشراف مؤطر يعين من طرف مديرية الشؤون الدينية والأوقاف للولاية التي يعمل فيها.

7 ـ برنامج التكوين التحضيري النظري للالتحاق برتبة وكيل أوقاف

مدته 45 يوما، ويتضمن الوحدات الآتية:

الوحدات	الحجم الساعي الأسبوع	المعامل
فقه الأوقاف	3	3
تاريخ الوقف في الجزائر	3	3
الأصناف القانونية للأملاك العقارية	3	3
البحث عن الأملاك الوقفية وتوثيقها	3	3
الثقافة القانونية والمهنية	3	2
جرد الأملاك الوقفية	3	2
تحصيل وتوزيع واستثمار أموال الزكاة	3	3
تاريخ الحركة الوطنية	3	2
محاضرات في الثقافة العامة	3	2
المجموع العام	27	23

برنامج التكوين التحضيري التطبيقي: يتابع المتربص تربصا تطبيقيا مدته 45 يوما.

ويتم تحت إشراف مؤطر يعين من طرف مديرية الشؤون الدينية والأوقاف للولاية التي يعمل فيها.

8 ـ برنامج التكوين التحضيري النظري للالتحاق برتبة وكيل أوقاف رئيس.

مدته 4ما، يتضمن الوحدات الآتية:

الوحدات	الحجم الساعي الأسبوع	المعامل
تاريخ الأوقاف	3	3
تاريخ الوقف في الجزائر	3	2
الأصناف القانونية للأملاك العقارية	3	2
البحث عن الأملاك الوقفية وتوثيقها	3	3
جرد الأملاك الوقفية	3	2
إدارة وتسيير الأملاك الوقفية	3	3
تحصيل وتوزيع واستثمار أموال الزكاة	3	3
الثقافة القانونية	3	2
تاريخ الحركة الإصلاحية	2	2
محاضرات في الثقافة العامة	3	2
المجموع العام	29	24

برنامج التكوين التحضيري التطبيقي:

يتابع المتربص تربصا تطبيقيا مدته 45 يوما، تحت إشراف مؤطر يعين من طرف مديرية الشؤون الدينية والأوقاف للولاية التي يعمل فيها[28].

9 ـ التكوين المستمر

يستفيد منه الأئمة المدرسون والأساتذة، والمرشدات الدينيات، وتتعد صيغ التكوين المستمر، غير أن كل فئة تستفيد من هذه العملية كما هو مبين في الجدول الآتي:

الفئة الأولى: الإمام الأستاذ والمرشدة الدينية

الفئة الثانية: الإمام المدرس

صيغ التكوين	المراد المقررة
ـ ندوة شهرية: للثقافة العامة وإحياء المناسبات ـ أيام تكوينية خلال كل ثلاثي: لتدريس المواد المقررة. ـ دورة تكوينية في بداية كل سنة: تقدم فيها محاضرات عامة، وخطب نموذجية، ويتم تنظيم أفواج لإعداد برنامج العمل السنوي	القراءات القرآنية، فقه النوازل، مدارس الفقه المالكي، أهم أعلام الفقه المالكي ومصادره، فنيات الخطابة ومهارات الإلقاء، النحو العربي، البلاغة، تاريخ الحركة الوطنية في الجزائر، علم النفس والتربية.

ثالثا ـ المهام الوظيفية ودورها في التكوين الذاتي باعتباره وسيلة للمتابعة

تعتبر المهام التي يقوم بها الموظفون في مختلف الأسلاك والرتب، وسيلة من وسائل التكوين، بفعل الاحتكاك، والعمل الجماعي الذي تؤدى به بعض المهام.

1 ـ من مهام مفتش التوجيه الديني والتعليم القرآني:

ـ تفتيش مجموع مستخدمي المساجد وتقييم نشاطهم.

ـ متابعة الأنشطة الدينية والثقافية التي تنظمها مختلف مصالح القطاع.

ـ تنظيم النشاطات التربوية والعلمية المنظمة لفائدة مختلف الأسلاك.

ـ ترقية الخطاب المسجدي ومراقبة المكتبات المسجدية.

ـ المساهمة في النشاطات البيداغوجية لمؤسسات التكوين الموضوعة تحت وصاية وزارة الشؤون الدينية والأوقاف.

2 ـ من مهام المفتش الرئيس

إضافة إلى المهام التي يضطلع بها مفتش التوجيه الديني والتعليم القرآني، هناك مهام أخرى منها:

ـ متابعة أعمال نشاطات مفتشي التوجيه الديني والتعليم القرآني.

ـ العمل على انسجام أساليب ومعايير التقييم والتوجيه للمفتشين.

ـ متابعة نشاطات المؤسسات الموضوعة تحت وصاية الوزارة[29].

3 ـ من مهام الأئمة على اختلاف رتبهم

ـ إلقاء دروس الوعظ والإرشاد.

ـ المساهمة في التكوين المستمر للأعوان الدينيين[30].

4 ـ زيادة على المهام السابقة يتولى الأئمة المدرسون المهام الآتية:

ـ الإشراف على تلاوة القرآن الكريم في المسجد (الحزب الراتب).

ـ تعليم القرآن الكريم للصغار والكبار.

ـ تدريس قواعد القراءات وأحكام التجويد في المساجد والمدارس القرآنية[31].

5 ـ زيادة على المهام السابقة يتولى الأئمة الأساتذة المهام الآتية:

ـ أعداد الخطب المنبرية وترقيتها.

- المساهمة في نشاطات المجلس العلمي لمؤسسة المسجد[32].

6 - زيادة على المهام السابقة يتولى الأئمة الأساتذة الرئيسون المهام الآتية:

- المشاركة في إعداد الفتاوى وتقنينها.

- المشاركة في الدراسات وأعمال البحث التي ينظمها المجلس العلمي لمؤسسة المسجد.

- تأطير الأئمة المتربصين[33].

7 - تتولى المرشدات الدينية مهام منها:

- تدريس مواد العلوم الإسلامية وتعليم القرآن الكريم للنساء في المساجد والمدارس القرآنية[34].

8 - زيادة على المهام المسندة للمرشدات الدينية تتولى للمرشدات الدينيات الرئيسات مهام منها:

- المشاركة في إعداد الفتاوى وتقنينها.

- المشاركة في الدراسات وأعمال البحث التي ينظمها المجلس العلمي لمؤسسة المسجد.

- المشاركة في البرامج القطاعية للأسرة.

- يمكن دعوة المرشدات الدينيات الرئيسات للقيام بمهام التدريس في مؤسسات التكوين المتخصص التابعة للقطاع[35].

9 - يكلف الإمام الأول للمسجد إضافة إلى مهام الأئمة بما يلي:

- ممارسة المسؤولية السُّلَمية على كافة مستخدمي المسجد.

- السهر على حصر ممتلكات المسجد ومسك دفاتر جردها.

- السهر على النظام والأمن داخل المسجد.

- تأطير وتنظيم النشاطات والحفلات الدينية بالمسجد[36].

10 - يكلف الإمام المعتمد

بمهام منها:

. متابعة نشاط العاملين في المساجد والمدارس القرآنية.

. المشاركة في تنظيم الندوات التربوية والثقافية[37].

11. يكلف الإمام المفتي على الخصوص بما يلي:

.تبيين أحكام الشريعة لجميع الناس.

. السهر على الوحدة الدينية و تما سكها .

. المشاركة في الدراسات وأعمال البحث في مجال الفتوى لفائدة المجلس العلمي لمؤسسة المسجد الذي يرأسه عند الاقتضاء.

. تنشيط الحصص الدينية في مختلف وسائل الإعلام[38].

12. يشارك الأئمة والمرشدات والمفتشون في:

. تحكيم المسابقات القرآنية ا لمحلية

. تحكيم المسابقات القرآنية الوطنية

. المشاركة في الدورات التدريبية لتحكيم مسابقات القرآن الكريم.

خاتمة البحث: توصيات

في نهاية هذا البحث أريد تسجيل التوصيات والاقتراحات الآتية تتميما لما ورد في صلبه:

1. العمل على تقوية العلاقات بين الجامعة ومحيطها السوسيو اقتصادي.

2. ضرورة إعداد الموارد البشرية ووضع قاعدة معطيات، وتحديد حاجيات سوق الشغل، واختيار شعب للتكوين وفق حاجيات سوق الشغل.

3. الاطلاع على مسار الطلبة، وقياس مدى استجابته لمتطلبات سوق الشغل.

4. مساعدة طلبة الجامعات بعد تخرجهم على الاندماج المهني.

5. الحرص على ترسيخ مبدأ

المشاركة مؤسسات المجتمع المدني في مساعدة الخريجين للحصول على فرص عمل لهم.

6 ـ إعداد الكثير من البرامج والدورات التدريبية التي تهدف إلى تنمية مهارات الطلاب الجاري تخريجهم وإعدادهم لسوق العمل، إضافة إلى تأهيل الطلبة الخريجين ومساعدتهم في الحصول على فرص عمل داخل الوطن وخارجه.

7 ـ تعريف المؤسسات الاقتصادية وسوق العمل بالتخصصات المختلفة للخرجين من أجل فتح فرص العمل أمامهم.

8 ـ تدريب الطلاب وأولياء الأمور على المشاركة المجتمعية، ومن ثم توعية الطلاب لتنمية مهاراتهم الشخصية طبقا لمتطلبات سوق العمل، وحثهم على المشاركة في برامج خدمة المجتمع من خلال العمل التطوعي والعلاقات العامة، لقياس وتقييم رضاء منظمات سوق العمل والمجتمع المدني عن مستوى خريجي الكلية.

9 ـ متابعة خريجي الكلية وتوجيههم لسوق العمل والتنسيق مع جهات عملهم بهدف التطوير المستمر في العملية التعليمية بالكلية لتحسين وضمان جودة الخريجين ليتلاءم مع متطلبات سوق العمل.

10 ـ التواصل مع الخريجين عبر وسائل الاتصال المختلفة، والتواصل مع المؤسسات والشركات والوزارات المهتمة على المستوى المحلي والعربي والدولي، والعمل على التنسيق معها بخصوص استيعاب أكبر عدد ممكن من الخريجين في كافة المجالات.

11 ـ العمل على تطوير مهارات البحث عن وظيفة وكيفية الحفاظ عليها من خلال تنفيذ دورات تدريبية للخريجين .

12 ـ متابعة حالة الخريجين من حيث مواءمة طبيعة العمل لمؤهلاتهم العلمية ومهاراتهم الخاصة من حيث إعداد مؤشرات رقمية ودراسات بحثية تدعم المواءمة بين مخرجات التعليم العالي ومتطلبات سوق العمل من حيث التخطيط والمتابعة والتقييم والتغذية الراجعة.

13 ـ إعداد الدراسات الميدانية لمعرفة مدى مواكبة تخصصات الجامعة لمتطلبات السوق.

14 ـ عقد اللقاءات المتواصلة مع الطلبة الخريجين لتوفير فرص العمل او عقد اللقاءات الوظيفية لتعريف الطالب بمتطلبات سوق العمل .

15 ـ حث الطلبة على الدراسات العليا وتقديم المساعدات في المجال العلمي والأكاديمي.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الهوامش

(1) المادة 3 من القانون الأساسي
(2) المادة 6 من القانون الأساسي
(3) المادة 19 من القانون الأساسي
(4) المادتان 30، 31 من القانون الأساسي
(5) المادة 33 من القانون الأساسي
(6) المادة 6 من القانون الأساسي
(7) المادة 39 من القانون الأساسي
(8) المادة 38 من القانون الأساسي
(9) المادة 41 من القانون الأساسي
(10) المادة 47 من القانون الأساسي
(11) المادة 50 من القانون الأساسي
(12) المادة 51 من القانون الأساسي
(13) المادتان 39، 40 من القانون الأساسي
(14) المادة 41 من القانون الأساسي
(15) المادة 42 من القانون الأساسي
(16) المادة 51 من القانون الأساسي
(17) المادة 52 من القانون الأساسي
(18) المادة 23 من القانون الأساسي
(19) المادة 24 من القانون الأساسي
(20) المادة 25 من القانون الأساسي
(21) المادة 75 من القانون الأساسي
(22) المادة 73 من القانون الأساسي
(23) المادة 71 من القانون الأساسي
(24) المادتان 9، 10 من القانون الأساسي
(25) المادة 46 من القانون الأساسي
(26) المادة 54 من القانون الأساسي
(27) راجع: القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 3 صفر 1431 الموافق 19 يناير 2010 الذي يحدد كيفيات تنظيم التكوين التكميلي ما قبل الترقية... لبعض الرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بقطاع الشؤون الدينية والأوقاف.
(28) راجع: القرار الوزاري رقم 218 مؤرخ في 3 رجب 1431هـ الموافق 16 جوان 2010، يهدف إلى تحديد كيفيات تنظيم التكوين التحضيري أثناء فترة التربص ومدته ومحتواه وبرامجه.
(29) المادة 20 من القانون الأساسي.
(30) المادة 34 من القانون الأساسي.
(31) المادة 35 من القانون الأساسي.
(32) المادة 36 من القانون الأساسي.
(33) المادة 37 من القانون الأساسي.
(34) المادة 48 من القانون الأساسي.
(35) المادة 49 من القانون الأساسي.
(36) المادة 74 من القانون الأساسي.
(37) المادة 72 من القانون الأساسي.
(38) المادة 70 من القانون الأساسي.